



## التصديق على تعديلات لائحة الموظفين<sup>١</sup>

### تقرير من المدير العام

تعرض التعديلات التي سيدخلها المدير العام على لائحة الموظفين على المجلس للتصديق عليها وفقا للعادة ١٢-٢ من النظام الأساسي للموظفين<sup>٢</sup>.

وجاءت التعديلات الواردة في القسم الأول نتيجة للقرارات التي من المتوقع أن تتخذها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثانية والخمسين استنادا إلى التوصيات التي تقدمت بها لجنة الخدمة المدنية الدولية، وجاء التعديل الوارد في القسم الثاني نتيجة للمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين، أما التعديلات الواردة في القسم الثالث فقد أدخلت في ضوء الخبرة المكتسبة ولغرض حسن إدارة شؤون الموظفين. وإذا لم توافق الجمعية العامة على توصيات اللجنة التي أفضت إلى التعديلات في القسم الأول، فإنه ستصدر إضافة لهذه الوثيقة.

ويرد في ملحق هذه الوثيقة نص المواد المعدلة من لائحة الموظفين. وستدخل هذه التغييرات حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ و ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ و ١ آذار/مارس ١٩٩٨، حسب ما هو مناسب.

وتشتمل الآثار المترتبة على التعديلات بالنسبة لميزانية فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (القسم الرابع) على تكلفة إضافية طفيفة في إطار الميزانية العادية، ويتعين تغطيتها من المخصصات المناسبة المحددة لكل إقليم من الأقاليم وللأنشطة العالمية والأقليمية.

والمجلس مدعو إلى النظر في مشروع قرارين، يصدق أولهما على التعديلات الواردة في الأقسام الأول والثاني والثالث، ويوصي ثانيهما بجمعية الصحة العالمية الحادية والخمسين بتعديل أجور الموظفين الذين يشغلون وظائف غير محددة الدرجات وكذلك أجر المدير العام.

١ يمكن، عند الطلب، الحصول على نسخ من النص الكامل للائحة الموظفين المعمول بها حتى الآن.  
٢ الوثائق الأساسية لمنظمة الصحة العالمية، الطبعة الحادية والأربعون، ١٩٩٦، الصفحة ٧٤.

## أولاً: التعديلات التي تعد ضرورية في ضوء المقررات التي من المنتظر أن تتخذها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثانية والخمسين على أساس توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية

### جدول مرتبات وظائف الفئة المهنية والمديرين

١- إذا أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الجدول المنقح للمرتبات الأساسية/ الدنيا، الذي يبدأ سريانه في ١ آذار/ مارس ١٩٩٨، لموظفي الفئة المهنية والفئات العليا ويتضمن زيادة قدرها ٣,١٪ عن طريق توحيد فئات تسوية مقر العمل في صافي المرتب الأساسي على أساس صيغة "لا ربح ولا خسارة"، وجب ادخال تعديلات على الأرقام القياسية لتسوية مقر العمل ومضاعفاتها في جميع مراكز العمل ابتداء من ١ آذار/ مارس ١٩٩٨؛ وسيقتضي الأمر أيضا ادخال تغييرات على جدول معدلات الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات موظفي الفئة المهنية والفئات العليا من غير المعيلين. وقد تم اعداد تعديلات للمادتين ١-٣٣٠ و ٢-٣٣٠ من لائحة الموظفين تبعا لذلك (انظر الملحق).

### مرتبات الوظائف غير المحددة الدرجات ومرتب المدير العام

٢- ورهنا أيضا بمقرر الجمعية العامة للأمم المتحدة المذكور أعلاه، يقترح المدير العام، وفقا للمادة ٣-١ من النظام الأساسي للموظفين، أن يوصي المجلس التنفيذي جمعية الصحة العالمية الحادية والخمسين بادخال تعديلات على مرتبات نائب المدير العام والمديرين العامين المساعدين والمديرين الاقليميين. وبناء على ذلك، سينقح صافي المرتب السنوي لنائب المدير العام من ٩٩٠٥٩ دولارا أمريكيا الى ١٠٢١٣٠ دولارا أمريكيا للمعيل ومن ٨٩٠٦٩ دولارا أمريكيا الى ٩١٨٨٣ دولارا أمريكيا لغير المعيل، وستنقح المرتبات السنوية الصافية للمديرين العامين المساعدين والمديرين الاقليميين من ٩٠٨٥٥ دولارا أمريكيا الى ٩٣٦٧١ دولارا أمريكيا للمعيل ومن ٨٢٢٤٥ دولارا أمريكيا الى ٨٤٨٢١ دولارا أمريكيا لغير المعيل.

٣- وتقتضي التعديلات في المرتبات، الموصوفة في الفقرة ١ أعلاه، اجراء تعديلات مماثلة في مرتب المدير العام، لمراعاة شروط الفقرة "ثالثا" من عقده الحالي. ٢. وسيكون التغيير في صافي المرتب السنوي، الذي ستأذن به جمعية الصحة، من ١١٩٧٢٢ دولارا أمريكيا الى ١٢٣٤٣٣ دولارا أمريكيا للمعيل ومن ١٠٦٢٥٥ دولارا أمريكيا الى ١٠٩٦٧٠ دولارا أمريكيا لغير المعيل. وتقوم التغييرات المذكورة أعلاه أيضا على صيغة "لا ربح ولا خسارة".

## ثانياً: التعديلات التي تعد ضرورية في ضوء المقررات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الحادية والخمسين على أساس توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية

### معدل الاقتطاع الإلزامي من مرتبات موظفي فئة الخدمات العامة

٤- أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة تنقيح معدلات الاقتطاع الإلزامي من مرتبات الموظفين اعتبارا من ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٧ ويستعمل فيما يتعلق بالمرتبات الاجمالية لفئة الخدمات العامة. وتستعمل المعدلات أيضا لتحديد الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي لهذه الفئة من الموظفين. وقد تم تعديل المادة ٣٣٠-١-٢ من لائحة الموظفين تبعا لذلك.

١ الوثائق الأساسية لمنظمة الصحة العالمية، الطبعة الحادية والأربعون، ١٩٩٦، ٧٢.  
٢ الوثيقة ج ص ٤٦/١٩٩٣/سجلات/١، الصفحة ٥١.

## ثالثا: التعديلات التي تعد ضرورية في ضوء الخبرة المكتسبة ومن أجل حسن ادارة شؤون الموظفين

### سياسات تعيين الموظفين - تعيين أقرب الأقارب

٥- يذكر أن المجلس التنفيذي، في رده على طلب تقدمت به لجنة الخدمة المدنية الدولية، يدعو الى السماح للزوج أو الزوجة بالترشح لوظائف في وكالات منظومة الأمم المتحدة دون أن تعطى الأفضلية بناء على العلاقة القائمة بين المرشح ومع الموظف، أقر في القرار م٢٩٦ق٢ في أيار/ مايو ١٩٩٥ تعديل المادة ٤١٠-٣ من لائحة الموظفين. ويبين التعديل بالتفصيل الأحكام التي تقضي بتعيين أقرب الأقارب أو الأزواج أو كليهما في المنظمة.

٦- وليس في المادة ٤١٠-٣ أي التباس حول تعيين أزواج الموظفين، بيد أنه في الوقت ذاته تم تفسير التعديل على أنه يرفع القيود المعمول بها والتي ينبغي أن تظل قائمة فيما يتعلق بتعيين سائر أقرب الأقارب الذين لا تذكرهم المادة المعدلة. لذا تم تعديل المادة ٤١٠-٣ رفعا لهذا الالتباس. وسوف ترد في دليل المنظمة أمثلة عن هم أقرب الأقارب. وقد تم تعديل المادة ٤١٠-٣ من لائحة الموظفين تبعا لذلك.

### الموظفون المهنيون الوطنيون

٧- يذكر بأن المجلس التنفيذي أقر، في دورته الخامسة والتسعين، تعديلا للائحة الموظفين يقضي بانشاء فئة الموظفين المهنيين الوطنيين لفترة تجريبية مدتها ثلاث سنوات اعتبارا من ١ آذار/ مارس ١٩٩٥.

٨- وبعد العمل مع فئة الموظفين المهنيين الوطنيين لمدة سنتين ونصف السنة، يقترح المدير العام اعتماد استخدام هذه الفئة التي تضفي مرونة أكثر على المجال الحالي للترتيبات التعاقدية وتلبي الاحتياجات العملية للمنظمة في بعض من عملياتها القطرية. وقد تم اعداد تعديل للمادة ١٣٤٠ من لائحة الموظفين، تبعا لذلك، يقضي بحذف الحاشية التي كانت تشير الى الطابع المؤقت.

### رابعا: الآثار المترتبة بالنسبة للميزانية

٩- ستجري تغطية الآثار المترتبة بالنسبة للميزانية على التغييرات المذكورة أعلاه، وهي طفيفة فيما يخص جميع الموارد، في اطار الميزانية العادية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ من المخصصات المحددة لكل اقليم من الأقاليم وللأنشطة العالمية والأقليمية.

### خامسا: الاجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

١٠- في ضوء هذه التعديلات، قد يرغب المجلس التنفيذي في النظر في مشروع القرارين التاليين اللذين يتضمنان (١) التصديق على تعديلات لائحة الموظفين الواردة في الملحق؛ (٢) توصية جمعية الصحة باجراء تعديل في العرتبات الاجمالية والصافية للوظائف غير المحددة الدرجات وللمدير العام.

### القرار ١

#### المجلس التنفيذي

يصادق، وفقا للمادة ١٢-٢ من النظام الأساسي للموظفين على تعديلات لائحة الموظفين التي أجراها المدير العام فيما يتعلق بمعدلات الاقطاع الالزامي من مرتبات موظفي فئة الخدمات العامة، التي ستسري اعتبارا من ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٧؛ وفيما يتعلق بتعيين أقرب الأقارب وفئة الموظفين المهنيين الوطنيين، التي ستسري اعتبارا من ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨؛ وفيما يتعلق بجدول المرتبات المطبق على موظفي الفئة المهنية ووظائف المديرين ومعدلات الاقطاعات الالزامية من مرتبات موظفي الفئة المهنية والفئات العليا لغير المعيل؛ التي ستسري اعتبارا من ١ آذار/ مارس ١٩٩٨.

## القرار ٢

## المجلس التنفيذي

يوصي جمعية الصحة العالمية الحادية والخمسين باعتماد القرار التالي بشأن مرتبات موظفي الفئات غير المحددة الدرجات والمدير العام:

جمعية الصحة العالمية الحادية والخمسون،

اذ تحيط علما بتوصيات المجلس التنفيذي فيما يتعلق بأجور الوظائف غير المحددة الدرجات والمدير العام،

١- تحدد المرتب السنوي لوظائف المديرين العامين المساعدين والمديرين الاقليميين بمبلغ ١٣٣ ٩٩٤ دولارا أمريكيا قبل الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين، مما يترتب عليه صافي مرتب معدل قدره ٩٣ ٦٧١ دولارا أمريكيا (للمعيل) أو ٨٤ ٨٢١ دولارا أمريكيا (لغير المعيل)؛

٢- تحدد المرتب السنوي لنائب المدير العام بمبلغ ١٤٧ ٤٢٠ دولارا أمريكيا قبل الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين، مما يترتب عليه صافي مرتب معدل قدره ١٠٢ ١٣٠ دولارا أمريكيا (للمعيل) أو ٩١ ٨٨٣ دولارا أمريكيا (لغير المعيل)؛

٣- تحدد المرتب السنوي للمدير العام بمبلغ ١٨١ ٢٣٥ دولارا أمريكيا قبل الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين، مما يترتب عليه صافي مرتب معدل قدره ١٢٣ ٤٣٣ دولارا أمريكيا (للمعيل) أو ١٠٩ ٦٧٠ دولارا أمريكيا (لغير المعيل)؛

٤- تقرر أن تسري هذه التعديلات في الأجور اعتبارا من ١ آذار/ مارس ١٩٩٨.

## الملحق

## نص المواد المعدلة من لائحة الموظفين

المرتبات ٣٣.

١-٣٣. تخضع المرتبات الأساسية الاجمالية للاقتطاعات الالزامية التالية:

١-٣٣-١ بالنسبة لموظفي الفئات المهنية والفئات العليا: ١

المبالغ في السنة النسبة المئوية للاقتطاع الالزامي  
 معدل الاقتطاع الالزامي للمعيلين\* معدل الاقتطاع الالزامي للمعيلين\*  
 لغير المعيلين\*  
 \* حسب التحديد الوارد في المادتين ٣١٠-٥ و ٣١٠-٥-٢

١١,٨	٩,٠	..... ال ١٥ ٠٠٠ دولار الأولى
٢٤,٥	١٨,١	..... ال ٥ ٠٠٠ دولار التالية
٢٧,٠	٢١,٥	..... ال ٥ ٠٠٠ دولار التالي
٣١,٥	٢٤,٩	..... ال ٥ ٠٠٠ دولار التالية
٣٣,٤	٢٧,٥	..... ال ٥ ٠٠٠ دولار التالية
٣٥,٧	٣٠,١	..... ال ١٠ ٠٠٠ دولار التالية
٣٨,٢	٣١,٨	..... ال ١٠ ٠٠٠ دولار التالية
٣٨,٨	٣٣,٥	..... ال ١٠ ٠٠٠ دولار التالية
٣٩,٨	٣٤,٤	..... ال ١٠ ٠٠٠ دولار التالية
٤٠,٨	٣٥,٣	..... ال ١٥ ٠٠٠ دولار التالية
٤٤,٢	٣٦,١	..... ال ٢٠ ٠٠٠ دولار التالية
٤٧,٤	٣٧,٠	..... المدفوعات المتبقية الخاضعة للاقتطاع الالزامي ..

١-٣٣-٢ بالنسبة لوظائف الخدمة العامة: ٢

النسبة المئوية للاقتطاع الالزامي	المبالغ في السنة
١٩	..... الى ٢٠ ٠٠٠ دولار
٢٣	..... ال ٢٠ ٠٠٠ دولار التالية
٢٦	..... ال ٢٠ ٠٠٠ دولار التالية
٣١	..... المدفوعات المتبقية الخاضعة للاقتطاع الالزامي ..

٢-٣٣. يسري الجدول التالي للمرتبات الأساسية الاجمالية السنوية والمرتبات الأساسية الصافية السنوية على جميع وظائف الفئة المهنية ووظائف المديرين، وذلك اعتبارا من ١ آذار/ مارس ١٩٩٨:

١ تسري اعتبارا من ١ آذار/ مارس ١٩٩٨.  
 ٢ تسري اعتبارا من ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٧.

الدراجات

(بالولارات الأمريكية)

المستوى	الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	الخامسة	السادسة	السابعة	الثامنة	التاسعة	العاشرة	الحادية عشرة	الثانية عشرة	الثالثة عشرة	الرابعة عشرة	الخامسة عشرة
مهيي ١	٢٥٢٨٢	٣١٧١٨	٣٨٠٠٦	٣٩٢٨٦	٤٠٧١٩	٤٢٠٥٢	٤٣٢٨٨	٤٤٧٢٢	٤٦٠٨١	٤٧٤٤٩	٤٨٨١٠	٥٠١٧٤	٥١٤٥٣	٥٢٧٢٣	٥٤٠٠٠
اصلي	٢٩٢١٧	٣٠٢٥١	٣١١٨٣	٣٢١١٦	٣٣٠٤٨	٣٣٩٧٩	٣٤٩١٤	٣٥٨٤٥	٣٦٧٧٧	٣٧٧١٠	٣٨٦٤٥	٣٩٥٨٥	٤٠٥٢٨	٤١٤٧٨	٤٢٤٢٧
صافي غ م	٢٧٦٥٥	٢٨٥١٥	٢٩٢٧٢	٣٠٢٣٠	٣١٠٨٧	٣١٩٤٤	٣٢٨٠٤	٣٣٦٦١	٣٤٥٠٨	٣٥٣٥٣	٣٦٢١١	٣٧٠٦٨	٣٧٩٢٦	٣٨٧٨٤	٣٩٦٤٢
مهيي ٢	٤٦٤٥٨	٤٧٨٨٢	٤٩٢٠٥	٥٠٧٢٨	٥٢١٤٩	٥٣٥٧٢	٥٥٠١٧	٥٦٤٥٣	٥٧٩١٥	٥٩٣٧٢	٦٠٨٢٠	٦٢٢٦٩	٦٣٧٢٨	٦٥١٨٦	٦٦٦٤٥
اصلي	٣٧٠٣٥	٣٨٠٠٦	٣٨٩٧٦	٣٩٩٤٦	٤٠٩١٦	٤١٨٨٦	٤٢٨٥٧	٤٣٨٢٦	٤٤٧٩٨	٤٥٧٧٨	٤٦٧٥٨	٤٧٧٣٨	٤٨٧١٨	٤٩٦٩٨	٥٠٦٧٨
صافي غ م	٢٤٧٤١	٢٥٦١٢	٢٦٥٠٠	٢٧٣٨٠	٢٨٢٥٨	٢٩١٣٨	٢٩٩١٧	٣٠٧٩٦	٣١٦٧٤	٣٢٥٥٣	٣٣٤٣١	٣٤٣١٠	٣٥١٨٨	٣٦٠٦٦	٣٦٩٤٥
مهيي ٣	٥٧٧٢٠	٥٩٢٥١	٦٠٦٨٤	٦٢١١٢	٦٣٥٤٦	٦٥٠٠٨	٦٦٤٦١	٦٧٩١٧	٦٩٣٨٦	٧٠٨٥١	٧٢٣٢٠	٧٣٧٨٩	٧٥٢٥٨	٧٦٧٢٧	٧٨١٩٦
اصلي	٤٤٦٦٩	٤٥٧٥٤	٤٦٨٣٩	٤٧٩٢٣	٤٩٠٠٨	٥٠٠٩٣	٥١١٧٨	٥٢٢٦٣	٥٣٣٤٨	٥٤٤٣٣	٥٥٥١٨	٥٦٦٠٣	٥٧٦٨٨	٥٨٧٧٣	٥٩٨٥٨
صافي غ م	٤١٦٨٥	٤٢٦٨٣	٤٣٦٨٢	٤٤٦٧٩	٤٥٦٧٦	٤٦٦٧٥	٤٧٦٧٤	٤٨٦٧٣	٤٩٦٧٢	٥٠٦٧١	٥١٦٧٠	٥٢٦٦٩	٥٣٦٦٨	٥٤٦٦٧	٥٥٦٦٦
مهيي ٤	٧٠٦١٩	٧٢٢٨٢	٧٣٩٤٦	٧٥٦١٣	٧٧٢٨٠	٧٨٩٤٧	٨٠٦١٤	٨٢٢٨١	٨٣٩٤٨	٨٥٦١٥	٨٧٢٨٢	٨٨٩٤٩	٩٠٦١٦	٩٢٢٨٣	٩٣٩٥٠
اصلي	٥٢١٩٦	٥٤٢٥٣	٥٥٣١٠	٥٦٣٦٧	٥٧٤٢٤	٥٨٤٨١	٥٩٥٣٨	٦٠٥٩٥	٦١٦٥٢	٦٢٧٠٩	٦٣٧٦٦	٦٤٨٢٣	٦٥٨٧٩	٦٦٩٣٦	٦٧٩٩٣
صافي غ م	٤٩٥٢٢	٥٠٥٨٤	٥١٦٤٦	٥٢٧٠٨	٥٣٧٧٠	٥٤٨٣٢	٥٥٨٩٤	٥٦٩٥٦	٥٨٠١٨	٥٩٠٨٠	٦٠١٤٢	٦١٢٠٤	٦٢٢٦٦	٦٣٣٢٨	٦٤٣٩٠
مهيي ٥	٨٥٦٨٥	٨٧٥١٦	٨٩٣٤٧	٩١١٩٢	٩٣٠٣٦	٩٤٨٨٠	٩٦٧٢٤	٩٨٥٦٨	١٠٠٤٥١	١٠٢٣٤٥	١٠٤٢٣٩	١٠٦١٣٣	١٠٨٠٢٧	١٠٩٩٢١	١١١٨١٥
اصلي	٦٢٩٨٣	٦٤١٦٨	٦٥٣٥٢	٦٦٥٣٦	٦٧٧٢٠	٦٨٩٠٤	٦٩٩٨٨	٧١١٧٢	٧٢٣٥٦	٧٣٥٤٠	٧٤٧٢٤	٧٥٩٠٨	٧٧٠٩٢	٧٨٢٧٦	٧٩٤٦٠
صافي غ م	٥٨٤٨٦	٥٩٥٧٠	٦٠٦٥٤	٦١٧٣٨	٦٢٨٢٢	٦٣٩٠٦	٦٤٩٩٠	٦٦٠٧٤	٦٧١٥٨	٦٨٢٤٢	٦٩٣٢٦	٧٠٤١٠	٧١٤٩٤	٧٢٥٧٨	٧٣٦٦٢
مهيي ٦	٩٧١١٩	٩٩١٦٨	١٠١٢١٦	١٠٣٢٦٤	١٠٥٣١٢	١٠٧٣٦٠	١٠٩٤٠٨	١١١٤٥٦	١١٣٥٠٤	١١٥٥٥٢	١١٧٦٠٠	١١٩٦٤٨	١٢١٦٩٦	١٢٣٧٤٤	١٢٥٧٩٢
اصلي	٧٨٣٩٠	٧٩٩١٩	٨١٤٤٧	٨٢٩٧٥	٨٤٥٠٤	٨٦٠٣٢	٨٧٥٦٠	٨٩٠٨٨	٩٠٦١٦	٩٢١٤٤	٩٣٦٧٢	٩٥٢٠٠	٩٦٧٢٨	٩٨٢٥٦	٩٩٧٨٤
صافي غ م	٧٢٠٥٦	٧٣٣٣٨	٧٤٦١٥	٧٥٨٩٠	٧٧١٦٧	٧٨٤٤٣	٧٩٧٢٠	٨١٠٠٠	٨٢٢٧٦	٨٣٥٥٢	٨٤٨٢٨	٨٦١٠٤	٨٧٣٨٠	٨٨٦٥٦	٨٩٩٣٢
مدير ٢	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤
اصلي	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤	١١٢١٦٤
مدير ١	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠
اصلي	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠	٧٨٣٩٠
صافي غ م	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦	٧٢٠٥٦

الرتب الساري على الموظف المعطل.  
الرتب الساري على الموظف غير المعطل.

٤١٠ - سياسات تعيين الموظفين

٣-٤١٠ رهنا بالمادة ١-٣-٤١٠ من لائحة الموظفين، لا يجوز، في الحالات العادية، تعيين الأشخاص الذين تصلهم بأحد الموظفين قرابة دم أو زواج، حسب تعريف المدير العام، في حالة توفر شخص آخر له المؤهلات ذاتها.

١٣٤٠ - الموظفون المهنيون الوطنيون

- - -